



## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم  
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير		الاشتراكات			
الكتابة العامة للحكومة - رئاسة مجلس الوزراء - قصر الحكومة					
الاشتراكات					
ادارة المطبعة الرسمية - ٩ شارع عبد القادر بن مبارك					
الهاتف { ٦٦ - ٨٠ - ٦٦ } ج ج ب ٥٠ - ٢٢٠٠ - الجزائر					
		سنة	٦ اشهر	٣ اشهر	
		٢٤ دج	١٤ دج	٨ دج	داخل الجزائر
		٢٥ دج	٢٠ دج	١٢ دج	خارج الجزائر
لن العدد ٢٥ دج ولن العدد للسنين السابقة ٣٠ دج وسلم الفهارس مجانا للمشاركين . المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة منه تجديد اشتراكاتهم والاعلام بطلباتهم . يؤدي من تغيير العنوان ٣٠ دج - ثم النشر على اساس ٢٥٠ دج للسطر					

## فهرس

### وزارة الدولة المكلفة بالمالية والتخطيط

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن تحديد مصدر وقائمة المنتجات التي تستفيد عند استيرادها من نظام وقف الرسوم الجمركية والرسوم على رقم الاعمال ( استدراك ) ١٤٢٧ .
- قرار مؤرخ في ٧ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١ غشت سنة ١٩٦٨ يتضمن تحويل اعتماد في ميزانية وزارة الشؤون الخارجية . ١٤٢٧
- قرار مؤرخ في ٧ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١ غشت سنة ١٩٦٨ يتضمن تحويل اعتماد في ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي . ١٤٢٧

### وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

- مرسوم رقم ٦٨ - ٤٩٩ مؤرخ في ١٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٧ غشت سنة ١٩٦٨ يعهد بموجبه الى

### مراسيم ، قرارات ، مقررات

#### رئاسة مجلس الوزراء

- مرسوم مؤرخ في ١٤ ربيع الثاني عام ١٣٨٨ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن تعيين مدير برئاسة مجلس الوزراء ( الكتاب العامة للحكومة ) ١٤٢٦

#### وزارة الدفاع الوطني

- قرار مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٨ يتضمن تفويض الوصاية . ١٤٢٦

#### وزارة الداخلية

- قرارات مؤرخة في ٢ و ٢٥ و ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٢٩ مايو و ٢١ و ٢٦ يونيو سنة ١٩٦٨ تتضمن حركة موظفين . ١٤٢٧

١٤٣٢ • خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة تيزي وزو .  
- مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧٦ مؤرخ في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة  
١٤٣٢ • خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة تلمسان .

- مرسوم رقم ٦٨ - ٥١٦ مؤرخ في ٢٢ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٨ يتضمن نقل جميع الاموال والحصص والاسهم والحقوق والفوائد المؤمنة بموجب الامر رقم ٦٨ - ٤٨٤ المؤرخ في ١٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٧ غشت سنة ١٩٦٨ الى الشركة الوطنية للصناعات المعدنية .  
١٤٣٣ •

- مرسوم مؤرخ في ٢٢ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٨ يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للدراسات والتسيير والانجازات والاستغلال والصناعية .  
١٤٣٣ •

### وزارة الاوقاف

- قرار مؤرخ في ٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٨ الموافق ١ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن تحديد تواريخ امتحانات الاهلية الخاصة بالعلوم الاسلامية وتواريخ بدء واختتام التسجيلات .  
١٤٣٣ •

- قرار مؤرخ في ٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٨ الموافق ١ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن البرنامج التحديدي لامتحان « الاهلية » الخاص بالعلوم الاسلامية لسنة ١٩٦٨ ١٤٣٤ •

صندوق التعاون الفلاحي للتقاعد بتسيير جميع الانظمة التكميلية للتقاعد والاحتياط في المهن الفلاحية .  
١٤٢٩ •

### وزارة العدل

- قرارات مؤرخة في ١٦ ربيع الاول و ٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٨ الموافق ١٢ و ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٨ تتضمن حركة موظفين .  
١٤٢٩ •

### وزارة الصناعة والطاقة

- مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧١ مؤرخ في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة الجزائر .  
١٤٣٠ •

- مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧٢ مؤرخ في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة المدية .  
١٤٣٠ •

- مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧٣ مؤرخ في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة مستغانم .  
١٤٣١ •

- مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧٤ مؤرخ في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة سطيف .  
١٤٣١ •

- مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧٥ مؤرخ في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة

## مراسيم ، قرارات ، مقررات

### وزارة الدفاع الوطني

قرار مؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٨ يتضمن تفويض الوصاية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ، وزير الدفاع الوطني ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٧ - ٢١١ المؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ أكتوبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن انشاء وتنظيم المعهد الوطني لرسم الخرائط ولا سيما المقطع ٢ من المادة الاولى ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : تفوض سلطات الوصاية المعهدة بها لوزير الدفاع الوطني على المعهد الوطني لرسم الخرائط الى النقيب

### رئاسة مجلس الوزراء

مرسوم مؤرخ في ١٤ ربيع الثاني عام ١٣٨٨ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن تعيين مدير برئاسة مجلس الوزراء ( الكتابة العامة للحكومة )

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يعين السيد راجح التركي مديرا للوثائق والمحفوظات برئاسة مجلس الوزراء « الكتابة العامة للحكومة » .

المادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٤ ربيع الثاني عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ يوليو سنة ١٩٦٨ •

هواري بومدين

« ومالى وموريطانيا فى نطاق المقايضة ..... »  
( والباقي بدون تغيير ) .

**قرار مؤرخ فى ٧ جمادى الأولى عام ١٣٨٨ الموافق ١ غشت سنة ١٩٦٨ يتضمن تحويل اعتماد فى ميزانية وزارة الشؤون الخارجية**

ان وزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط ،  
- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الأول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٧ - ٢٩٠ المؤرخ فى ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٨ ولا سيما المادة ٨ منه الفقرة الأولى ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم ٦٧ - ٢٩٤ المؤرخ فى ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير الشؤون الخارجية برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم ٦٧ - ٢٩٠ المؤرخ فى ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧. والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٨ ،

يقرر ما يلى .

**المادة الأولى :** يلغى من ميزانية سنة ١٩٦٨ اعتماد قدره مائتا ألف دينار ( ٢٠٠.٠٠٠ دج ) مقيد فى ميزانية وزارة الشؤون الخارجية الباب ٣٤ - ٠١ « الادارة المركزية - تسديد النفقات » .

**المادة ٢ :** يفتح فى ميزانية سنة ١٩٦٨ اعتماد قدره مائتا ألف دينار ( ٢٠٠.٠٠٠ دج ) يقيد فى ميزانية وزارة الشؤون الخارجية الباب ٣٤ - ٠٣ « الادارة المركزية - اللوازم » .

**المادة ٣ :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ٧ جمادى الأولى عام ١٣٨٨ الموافق ١ غشت سنة ١٩٦٨ .

عن وزير الدولة المكلف  
بالمالية والتخطيط  
الكاظم العام  
صالح مبروكين

**قرار مؤرخ فى ٧ جمادى الأولى عام ١٣٨٨ الموافق ١ غشت سنة ١٩٦٨ يتضمن تحويل اعتماد فى ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى**

ان وزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط ،  
- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الأول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

رشيد مدونى المدير المركزى للهندسة بوزارة الدفاع الوطنى .

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ٢٦ جمادى الأولى عام ١٣٨٨ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٦٨ .

عن وزير الدفاع الوطنى وبامر منه  
الرائد  
عبد القادر شابو

## وزارة الداخلية

**قرارات مؤرخة فى ٢٥ و ٣٠ ربيع الأول عام ١٣٨٨ الموافق ٢٩ مايو و ٢١ يونيو سنة ١٩٦٨ تتضمن حركة موظفين**

بموجب قرار مؤرخ فى ٢ ربيع الأول عام ١٣٨٨ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٦٨ يسرى مفعول القرار المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٨ الموافق ١٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن نقل السيد عبد القادر سراحنى الملحق العمالى بدار عمالة الاصنام الى دار عمالة باتنة ابتداء من ٢٠ مايو سنة ١٩٦٨ .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٥ ربيع الأول عام ١٣٨٨ الموافق ٢١ يونيو سنة ١٩٦٨ أنهيت ابتداء من ٣١ مايو سنة ١٩٦٨ مهام محمد العمارى المكلف بمهمة .

بموجب قرار مؤرخ فى ٣٠ ربيع الأول عام ١٣٨٨ الموافق ٢٦ مايو سنة ١٩٦٨ أنهيت ابتداء من أول مايو سنة ١٩٦٨ مهام السيد مزيان الوائش المكلف بمهمة بدار عمالة الجزائر .

## وزارة الدولة المكلفة بالمالية والتخطيط

**قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٧ ربيع الأول عام ١٣٨٨ الموافق ٣ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن تحديد مصدر وقائمة المنتجات التى تستفيد عند استيرادها من نظام وقف الرسوم الجمركية والرسوم على رقم الاعمال ( استدراك )**

الجريدة الرسمية - العدد ٤٧ الصادر بتاريخ ١٥ ربيع الأول عام ١٣٨٨ الموافق ١١ يونيو سنة ١٩٦٨ .

الصفحة ١١٢٩ - العمود الثانى - المادة الأولى - السطر الثالث :

بدلا من :

« ومالى فى نطاق المقايضة ..... »

يقرا ما يلى :

• للأبواب المبينة في الجدول «أ» الملحق بهذا القرار .

المادة ٢ : يفتح في ميزانية سنة ١٩٦٨ اعتماد قدره مليون وثمانمائة وأربعة وثلاثون ألف دينار ( ١٨٣٤٠٠٠ ر.د )

دج ( يقيد في ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى طبقا للأبواب المبينة في الجدول «ب» الملحق بهذا القرار .

المادة ٣ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٧ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١ غشت سنة ١٩٦٨ .

عن وزير الدولة المكلف  
بالمالية والتخطيط  
الكاتب العام  
صالح مبروكين

• وبمقتضى الامر رقم ٦٧ - ٢٩٠ المؤرخ في ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٨ ولا سيما المادة ٨ منه ،

• وبعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٧ - ٢٩٧ المؤرخ في ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم ٦٧ - ٢٩٠ المؤرخ في ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٨ ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة ١٩٦٨ اعتماد قدره مليون وثمانمائة وأربعة وثلاثون ألف دينار ( ١٨٣٤٠٠٠ ر.د )

دج ( مقيد في ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى طبقا

### الجدول « أ »

الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة بالدينار
	وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الاول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
٣١ - ١١	المصالح الخارجية للإنتاج النباتي - الاجور الرئيسية	١٦٠٠٠٠٠٠
٣١ - ٧١	المصالح الخارجية للغابات وحماية الاراضى واستصلاحها - الاجور الرئيسية	٢٣٤٠٠٠
	مجموع الاعتمادات الملقاة	١٨٣٤٠٠٠

### الجدول « ب »

الأبواب	العناوين	الاعتمادات المفتوحة بالدينار
	وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الاول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
٣١ - ١٣	المديرية العمالية للفلاحة - الموظفون المناوبون والمياومون - الاجور ولواحقها .	
	المادة ٢ : العمال المؤقتون للحماية النباتية	
	- السائقون	٩٢٥٠٠
	- الميكانيكيون	١١٥٠٠
	- المسيرين لأجهزة الراديو	٩٠٠٠
	مجموع المادة ٢ :	١١٣٠٠٠
	مجموع الباب ٣١ - ١٣	١١٣٠٠٠

الاعتمادات المفتوحة بالدينار	العناوين	الابواب
	حظيرة السيارات :	٣٤ - ٣١
١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	المادة الاولى : اكتسابات لتوسيع حظيرة السيارات الفقرة ٧ - وقاية النباتات ( مكافحة الجراد )	
٥٠٠٠٠٠	المادة ٤ : الوقود والزيوت الفقرة السابعة - وقاية النباتات ( مكافحة الجراد )	
٣٥٠٠٠٠	المادة ٦ : الصيانة والاصلاح :	
١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	الفقرة السابعة : وقاية النباتات ( مكافحة الجراد )	
١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مجموع الباب ٣٤ - ٩١	
١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

سنة ١٩٥٨ والمتضمنين تصديق القانون الاساسى للصندوق التعاونى الفلاحي للتقاعد وأنظمته ،

يرسم ما يلى :

المادة الاولى : يؤهل صندوق التعاون الفلاحي للتقاعد بمفرده لتسيير جميع الانظمة التكميلية للتقاعد والاحتياط الاجتماعى الخاصة بعمال المهن الفلاحية .

المادة ٢ : تلغى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسوم .

المادة ٣ : يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى بتنفيذ المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ١٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٧ غشت سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

## وزارة العدل

قرارات مؤرخة فى ١٦ ربيع الاول و ٢ ربيع الثانى عام ١٣٨٨ الموافق ١٢ و ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٨ تتضمن حركة موظفين

بموجب قرار مؤرخ فى ١٦ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ١٢ يونيو سنة ١٩٦٨ أدرج السيد محمد كبير مستكتب مترجم رئيس مجموعة من الطبقة الاولى بالمغرب ضمن الاطارات الجزائرية بصفته مترجما قضائيا اضافيا من الطبقة الاولى الدرجة السادسة ( الرقم الاستدلالي الاجمالى ٣١٥ ) بالمجلس القضائى بسعيدة .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر فى مهامه .

بموجب قرار مؤرخ فى ١٦ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ١٢ يونيو سنة ١٩٦٨ أعيد السيد مصطفى شعلال الى مهام

## وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم رقم ٦٨ - ٤٩٩ مؤرخ فى ١٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٧ غشت سنة ١٩٦٨ يعهد بموجبه الى صندوق التعاون الفلاحي للتقاعد بتسيير جميع الانظمة التكميلية للتقاعد والاحتياط فى المهن الفلاحية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء

- بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والراعى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء أحكامه المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٥٧ - ٧٥ المؤرخ فى ٢٥ يناير سنة ١٩٥٧ والذى مددت بموجبه على الجزائر ، أحكام القانون رقم ٥٢ - ٨٨٨ المؤرخ فى ٢٥ يناير سنة ١٩٥٢ والمرسوم رقم ٥٣ - ٥٠٣ المؤرخ فى ٢١ مايو سنة ١٩٥٣ والمتضمن السماح لأصحاب الاجور الفلاحية باحداث نظام للاحتياط والتقاعدات التكميلية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ٧٢ المؤرخ فى ١٦ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ أبريل سنة ١٩٦٧ والمتضمن تعديل المرسوم رقم ٥٣ - ٥٠٣ المؤرخ فى ٢١ مايو سنة ١٩٥٣ والمشار اليه ،

- وبناء على الاتفاقية الجماعية للتقاعد والاحتياط المؤرخة فى ٩ مايو سنة ١٩٥٦ والخاصة بمهندسى الاستغلال الفلاحية واطاراتها ،

- وبمقتضى القرارات المؤرخين فى ١٥ فبراير و ١٠ مارس

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** تحدث لمدة خمسة عشرة سنة ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية منطقة خصوصية لاستغلال مقالع البرتين تشمل مجموع بلديات عمالة الجزائر .

**المادة ٢ :** يكلف وزير الصناعة والطاقة ووزير الداخلية كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ويلصق من قبل عامل عمالة الجزائر بمقر دار العمالة ونيابات العمالة وبالمجالس الشعبية البلدية للعمالة .

وحرر بالجزائر في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

**مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧٢ مؤرخ في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة المدية**

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبناء على القانون المنجمي ولا سيما مواده من ١٠٩ الى ١١٩ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٥٦ - ١١٠٠ المؤرخ في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٦ والمتضمن تنظيم الادارة العمومية لتطبيق المواد ١٠٤ ومن ١٠٩ الى ١١٩ من القانون المنجمي الخاص بالاستغلال والبحث عن المقالع ومناجم التراب العضوى ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٠ - ١٢٢٤ المؤرخ في ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠ والمتضمن تمديد بعض أحكام القانون المنجمي على الجزائر بما فى ذلك النصوص التى تمتته أو عدلته ،

- وبمقتضى التحقيق العمومى الذى أجرى من ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٧ الى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٧ فى مجموع بلديات عمالة المدية

- وبناء على تقرير مهندسى مصلحة المناجم بتاريخ ١٢ ابريل سنة ١٩٦٨ ،

- وبعد استطلاع رأى عامل عمالة المدية بتاريخ ٢ ابريل سنة ١٩٦٨ ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** تحدث لمدة خمسة عشرة سنة ابتداء من تاريخ

مرجم قضائى وعين بالمجلس القضائى فى تيزى وزو .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من اعادة المعنى بالامر الى مهامه .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢ ربيع الثانى عام ١٣٨٨ الموافق ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٨ قبلت ابتداء من ١ مايو سنة ١٩٦٨ استقالة السيد بوعلام حميحم كاتب الضبط بالمجلس القضائى لمدينة الجزائر .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢ ربيع الثانى عام ١٣٨٨ الموافق ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٨ عزل ابتداء من ١٦ مايو سنة ١٩٦٨ السيد محمد ناصر كاتب الضبط المتمرن بمحكمة بوفاريك من مهامه لتركه وظيفته .

## وزارة الصناعة والطاقة

**مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧١ مؤرخ فى ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة الجزائر**

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبناء على القانون المنجمى ولا سيما مواده من ١٠٩ الى ١١٩ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٥٦ - ١١٠٠ المؤرخ فى ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٦ والمتضمن تنظيم الادارة العمومية لتطبيق المواد ١٠٤ ومن ١٠٩ الى ١١٩ من القانون المنجمى الخاص بالاستغلال والبحث عن المقالع ومناجم التراب العضوى ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٠ - ١٢٢٤ المؤرخ فى ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠ والمتضمن تمديد بعض أحكام القانون المنجمى على الجزائر بما فى ذلك النصوص التى تمتته أو عدلته ،

- وبمقتضى التحقيق العمومى الذى أجرى من ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٧ الى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٧ فى مجموع بلديات عمالة الجزائر ،

- وبناء على تقرير مهندسى مصلحة المناجم بتاريخ ٢٩ مايو سنة ١٩٦٨ ،

- وبعد استطلاع رأى عامل عمالة الجزائر بتاريخ ٥ يونيو سنة ١٩٦٨ ،

**المادة ٢ :** يكلف وزير الصناعة والطاقة ووزير الداخلية كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ويلصق من قبل عامل عمالة مستغانم بمقر دار العمالة ونيابات العمالة وبالمجالس الشعبية البلدية للعمالة .

وحرر بالجزائر فى ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧٤ مؤرخ فى ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة سطيف

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،  
- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والراعى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبناء على القانون المنجمى ولا سيما مواد من ١٠٩ الى ١١٩ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٥٦ - ١١٠٠ المؤرخ فى ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٦ والمتضمن تنظيم الادارة العمومية لتطبيق المواد ١٠٤ ومن ١٠٩ الى ١١٩ من القانون المنجمى الخاص بالاستغلال والبحث عن المقالع ومناجم التراب العضوى ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٠ - ١٢٢٤ المؤرخ فى ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠ والمتضمن تمديد بعض أحكام القانون المنجمى على الجزائر بما فى ذلك النصوص التى تمتته او عدلته ،

- وبمقتضى التحقيق العمومى الذى أجرى من ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٧ الى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٧ فى مجموع بلديات عمالة سطيف ،

- وبناء على تقرير مهندسى مصلحة المناجم بتاريخ ٢٧ فبراير سنة ١٩٦٨ ،

- وبعد استطلاع رأى عامل عمالة سطيف بتاريخ ١ أبريل سنة ١٩٦٨ ،

يرسم ما يلى :

**المادة الاولى :** تحدث لمدة خمسة عشرة سنة ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية منطقة خصوصية لاستغلال مقالع البرتين تشمل مجموع بلديات عمالة سطيف .

**المادة ٢ :** يكلف وزير الصناعة والطاقة ووزير الداخلية كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة

نشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية منطقة خصوصية لاستغلال مقالع البرتين تشمل مجموع بلديات عمالة الجزائر .

**المادة ٢ :** يكلف وزير الصناعة والطاقة ووزير الداخلية كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ويلصق من قبل عامل عمالة المدية بمقر دار العمالة ونيابات العمالة وبالمجالس الشعبية البلدية للعمالة .

وحرر بالجزائر فى ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧٣ مؤرخ فى ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة مستغانم

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،  
- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والراعى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبناء على القانون المنجمى ولا سيما مواد من ١٠٩ الى ١١٩ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٥٦ - ١١٠٠ المؤرخ فى ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٦ والمتضمن تنظيم الادارة العمومية لتطبيق المواد ١٠٤ ومن ١٠٩ الى ١١٩ من القانون المنجمى الخاص بالاستغلال والبحث عن المقالع ومناجم التراب العضوى ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٠ - ١٢٢٤ المؤرخ فى ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠ والمتضمن تمديد بعض أحكام القانون المنجمى على الجزائر بما فى ذلك النصوص التى تمتته او عدلته ،

- وبمقتضى التحقيق العمومى الذى أجرى من ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٧ الى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٧ فى مجموع بلديات عمالة مستغانم ،

- وبناء على تقرير مهندسى مصلحة المناجم بتاريخ ٢١ فبراير سنة ١٩٦٨ ،

- وبعد استطلاع رأى عامل عمالة مستغانم بتاريخ ١٤ مارس سنة ١٩٦٨ ،

يرسم ما يلى :

**المادة الاولى :** تحدث لمدة خمسة عشرة سنة ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية منطقة خصوصية لاستغلال مقالع البرتين تشمل مجموع بلديات عمالة مستغانم .

الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ويلصق من قبل عامل عمالة سطيف بمقر دار العمالة ونيابات العمالة وبالمجالس الشعبية البلدية للعمالة .

وحرر بالجزائر في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧٥ مؤرخ في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة تيزى وزو

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبناء على القانون المنجمى ولا سيما مواده من ١٠٩ الى ١١٩ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٥٦ - ١١٠٠ المؤرخ في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٦ والمتضمن تنظيم الادارة العمومية لتطبيق المواد ١٠٤ ومن ١٠٩ الى ١١٩ من القانون المنجمى الخاص بالاستغلال والبحث عن المقالع ومناجم التراب العضوى ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٠ - ١٢٢٤ المؤرخ في ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠ والمتضمن تمديد بعض احكام القانون المنجمى على الجزائر بما فى ذلك النصوص التى تمتته أو عدلته ،

- وبمقتضى التحقيق العمومى الذى أجرى من ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٧ الى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٧ فى مجموع بلديات عمالة تيزى وزو ،

- وبناء على تقرير مهندسى مصلحة المناجم بتاريخ ١٩ لبرابر سنة ١٩٦٨ ،

- وبعد استطلاع رأى عامل عمالة تيزى وزو بتاريخ ١٨ مارس سنة ١٩٦٨ ،

يرسم ما يلى :

**المادة الاولى :** تحدث لمدة خمسة عشرة سنة ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية منطقة خصوصية لاستغلال مقالع البرتين تشمل مجموع بلديات عمالة تيزى وزو .

**المادة ٢ :** يكلف وزير الصناعة والطاقة ووزير الداخلية كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ويلصق من قبل عامل عمالة تيزى وزو بمقر دار العمالة ونيابات العمالة وبالمجالس الشعبية البلدية للعمالة .

وحرر بالجزائر في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

مرسوم رقم ٦٨ - ٤٧٦ مؤرخ في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن احداث منطقة خصوصية لاستغلال مقالع بعمالة تلمسان

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبناء على القانون المنجمى ولا سيما مواده من ١٠٩ الى ١١٩ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٥٦ - ١١٠٠ المؤرخ في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٦ والمتضمن تنظيم الادارة العمومية لتطبيق المواد ١٠٤ ومن ١٠٩ الى ١١٩ من القانون المنجمى الخاص بالاستغلال والبحث عن المقالع ومناجم التراب العضوى .

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٠ - ١٢٢٤ المؤرخ في ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠ والمتضمن تمديد بعض احكام القانون المنجمى على الجزائر بما فى ذلك النصوص التى تمتته أو عدلته ،

- وبمقتضى التحقيق العمومى الذى أجرى من ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٧ الى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٧ فى مجموع بلديات عمالة تلمسان ،

- وبناء على تقرير مهندسى مصلحة المناجم بتاريخ ٦ مارس سنة ١٩٦٨ ،

- وبعد استطلاع رأى عامل عمالة تلمسان بتاريخ ١٣ يونيو سنة ١٩٦٨ ،

يرسم ما يلى :

**المادة الاولى :** تحدث لمدة خمسة عشرة سنة ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية منطقة خصوصية لاستغلال مقالع البرتين تشمل مجموع بلديات عمالة تلمسان .

**المادة ٢ :** يكلف وزير الصناعة والطاقة ووزير الداخلية كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ويلصق من قبل عامل عمالة تلمسان بمقر دار العمالة ونيابات العمالة وبالمجالس الشعبية البلدية للعمالة .

وحرر بالجزائر في ٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين



- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٨ - ٤٤٠ المؤرخ فى ٢٠ ربيع الثانى عام ١٣٨٨ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٨ والمتضمن احداث الشركة الوطنية للدراسات والتسيير والانجازات الصناعية ،

- وبناء على اقتراح وزير الصناعة والطاقة ،

يرسم ما يلى :

**المادة الاولى :** يعين السيد محمد وسار مديرا عاما للشركة الوطنية للدراسات والتسيير والانجازات والاستغلال الصناعية .

**المادة ٢ :** يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ٢٢ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

## وزارة الاوقاف

**قرار مؤرخ فى ٥ ربيع الثانى عام ١٣٨٨ الموافق ١ يوليو سنة ١٩٦٨** يتضمن تحديد تواريخ امتحانات الاهلية الخاصة بالعلوم الاسلامية وتواريخ بدء واختتام التسجيلات

ان وزير الاوقاف ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ١٠ المؤرخ فى ١١ يناير سنة ١٩٦٤ والمتعلق بتنظيم التعليم الدينى بالجزائر المعدل والمتمم بموجب المرسوم رقم ٦٨ - ٣٨٥ المؤرخ فى ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣ يونيو سنة ١٩٦٨ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ١٩٢ المؤرخ فى ١ صفر عام ١٣٨٨ الموافق ٢٨ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن احداث شهادة « الاهلية » للعلوم الاسلامية ،

يقرر ما يلى :

**المادة الاولى :** تحدد تواريخ امتحانات الاهلية للعلوم الاسلامية فى مجموع التراب الوطنى للدورتين العادية والتكميلية من ١ الى ٣ أكتوبر بالنسبة للدورة الاولى ومن ٢ الى ٤ ديسمبر سنة ١٩٦٨ بالنسبة للدورة الثانية .

مرسوم رقم ٦٨ - ٥١٦ مؤرخ فى ٢٢ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٨ يتضمن نقل جميع الاموال والحصص والاسهم والحقوق والفوائد المؤمنة بموجب الامر رقم ٦٨ - ٤٨٤ المؤرخ فى ١٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٧ غشت سنة ١٩٦٨ الى الشركة الوطنية للصناعات المعدنية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٨ - ٤٨٤ المؤرخ فى ١٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٧ غشت سنة ١٩٦٨ والمتضمن تأميم جميع انواع الاموال والحصص والاسهم والحقوق والفوائد العائدة للشركات أو الشركات التابعة لها أو المؤسسات التى تحمل العنوان التجارى أو الاحرف الاولى أو التسمية الجزئية أو الكلية لشركة « التغليف الافريقى » التى يوجد مركزها الرئيسى بمدينة الجزائر - القبة فى المكان المسمى معبر قسنطينة ،

يرسم ما يلى :

**المادة الاولى :** تنقل بموجب هذا المرسوم مجموع الاموال والحصص والاسهم والحقوق والفوائد المؤمنة بمقتضى الامر رقم ٦٨ - ٤٨٤ المؤرخ فى ١٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٧ غشت سنة ١٩٦٨ الى الشركة الوطنية للصناعات المعدنية التى يوجد مركزها الرئيسى بمدينة الجزائر - القبة فى المكان المسمى معبر قسنطينة .

**المادة ٢ :** تقدم الشركة الوطنية للصناعات المعدنية الى الخزينة العمومية مبلغا يعادل مقابل الاموال المنقولة اليها بموجب المادة الاولى اعلاه وذلك حسب الكيفيات التى يجرى تحديدها بموجب قرار مشترك يصدر عن وزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط ووزير الصناعة والطاقة .

**المادة ٣ :** يكلف وزير الصناعة والطاقة ووزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ٢٢ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

مرسوم مؤرخ فى ٢٢ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٨ يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للدراسات والتسيير والانجازات والاستغلال الصناعية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

## ٢ ( الصرف :

برنامج الأربع سنوات .

الشريعة الاسلامية : الموارد .

القرآن : برنامج السنة الثالثة والرابعة .

الحديث : برنامج السنة الثالثة والرابعة .

## الرياضيات

## ١ ( الحساب :

أ - تحليل عدد صحيح الى عوامله الاولى - المضاعف المشترك البسيط والقاسم المشترك الاعظم - ايجاد القاسم المشترك الاعظم والمضاعف المشترك البسيط لعددتين أو أكثر - تطبيقات (٥)

ب - النسبة والتناسب - الخواص الاولى - التناسب الطردى والتناسب العكسى - أمثلة التقسيم التناسبي .

ج - الجذر التربيعى بتقريب وحدة أو بتقريب جزء من عشرة لعدد صحيح أو لعدد عشرى ، تطبيقات على الهندسة : تمارين .

## ٢ ( الجبر :

أ - الاعداد الجبرية الموجبة - الصفر - الاعداد الجبرية السالبة - توجيه قطعة مستقيمة - توجيه مستقيم محمول على محور ، تعيين نقطة على محور - القياس الجبرى لقطعة مستقيمة محمولة على محور .

ب - عمليات على الاعداد الجبرية - مقارنة الاعداد الجبرية ببعضها - عدم تساوى عددين جبريين - تعريف الاسس السالبة - الاس صفر .

الخواص الاساسية للعمليات - علاقة شال - تعيين طول قطعة مستقيمة : بدلالة فاصلة بدايتها وفاضلة نهايتها القياس الجبرى لهذه القطع الموجهة - القاطع للقطعة المستقيمة .

ج - الرموز الجبرية المتعلقة بمتغير أو أكثر - وحيد الحد - ضرب وجمع وطرح الحدود المتشابهة - كثير الحدود - الشكل المختصر - كثير الحدود ذو المتغير الواحد - درجة كثير الحدود - ترتيب كثيرات الحدود - الجمع - الضرب - المتطابقات الشهيرة ( ب + ج ) ٢ ، ( ب - ج ) ٢ ، ( ب + ج ) ( ب - ج ) . الكسور الجبرية - عمليات بسيطة على الكسور الجبرية - اختزال الكسور .

د - المعادلات - المساواة - معادلة الدرجة الاولى ذات المجهول الواحد وذات العوامل العددية - حل مسائل بسيطة تتعلق بمعادلة الدرجة الاولى .

## ٣ ( الهندسة :

أ - المثلثات - المثلث المتساوى الساقين - حالات تساوى المثلثات ، مقارنة أضلاع وزوايا المثلث ، المستقيمات المتعامدة

المادة ٢ : تقبل التسجيلات حتى أول سبتمبر للدورة الاولى والى غاية ٢ نوفمبر بالنسبة للدورة الثانية فى :

١ ( مديرية التربية الدينية لوزارة الاوقاف بمدينة الجزائر بالنسبة للمترشحين الأحرار ،

ج ( مقر المراكز الجهوية للامتحانات التابعة لمدينة الجزائر وباتنة وبسكرة ومعسكر بالنسبة للمترشحين المسجلين فى المعاهد الاسلامية الموجودة بهذه المراكز .

المادة ٣ : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ٥ ربيع الثانى عام ١٣٨٨ الموافق ١ يوليو سنة ١٩٦٨ .

العربى سعدونى

قرار مؤرخ فى ٥ ربيع الثانى عام ١٣٨٨ الموافق ١ يوليو سنة ١٩٦٨ يتضمن البرنامج التحديدى لامتحان « الاهلية » الخاص بالعلوم الاسلامية لسنة ١٩٦٨ .

ان وزير الاوقاف ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ١٠ المؤرخ فى ١١ يناير سنة ١٩٦٤ والمتضمن تنظيم التعليم الدينى بالجزائر والمعدل والمتم بموجب المرسوم رقم ٦٨ - ٣٨٥ المؤرخ فى ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣ يونيو سنة ١٩٦٨ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ١٩٢ المؤرخ فى ١ صفر عام ١٣٨٨ الموافق ٢٨ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن احداث شهادة الاهلية للعلوم الاسلامية ولا سيما المادة ٦ منه ،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يحدد البرنامج التحديدى لامتحان الاهلية الخاص بالعلوم الاسلامية لسنة ١٩٦٨ كالاتى :

## اللغة العربية

## ١ - الادب العربى :

أ ( عنتره : الفخر ،

ب ( تأثير بلاغة القرآن فى الادب العربى ،

ج ( احمد أمين : فجر الاسلام ، المواضيع المتصلة بالبرنامج ،

د ( زهير ،

هـ ( خطبة السيد عمر بن الخطاب : خطبة الولاية ،

و ( جرير : الهجاء ،

ز ( الخنساء : الرثاء .

## الجغرافيا

## ( ١ ) المغرب العربي :

أ - الجغرافية الطبيعية - الخصائص العامة .

ب - الجغرافية البشرية .

## ( ٢ ) الجزائر :

أ - الجغرافية الاقتصادية .

ب - الموارد الزراعية ،

ج - الجغرافية البشرية .

## ( ٣ ) إسبانيا :

أ - الدراسة الطبيعية ،

ب - النشاطات الاقتصادية والصناعية .

ج - الجغرافية البشرية .

## الفيزياء

( ١ ) القوة وعناصرها وتمثيلها بمنحى - وحدة القوة .

( ٢ ) العمل والقدرة ،

( ٣ ) دافعة أرخميدس فى السوائل ( دراسة تجريبية ) .

( ٤ ) الضغط الجوى - تجربة توريشلى ،

( ٥ ) التيار الكهربائى - الشدة - المقاومة فرق الجهد -

تطبيقات .

## الكيمياء

( ١ ) مبادئ فى المفاهيم الكيميائية الأساسية : الرموز المعادلات الكيميائية ،

( ٢ ) دراسة حامض مستعمل - حامض كلور الماء (HCL) وظيفته الحمضية ،

( ٣ ) دراسة أساس ( قلوى ) مستعمل - الصودا الكاوية (Na Oh) وظيفته الأساسية ،

( ٤ ) تعديل حامض بأساس كلود الصوديوم (NaCl) وظيفته ،

( ٥ ) تركيب الماء وتحليله ،

( ٦ ) البترول ( استخراج ) - تكريره - مشتقات البترول .

## علم الطبيعيات

( ١ ) الصخور : الأحقاب الجيولوجية - أنواع الصخور - الرسوبية - البركانية - المتحولة .

والمائلة ، محور القطعة المستقيمة ، وخواصه .

ب - المستقيمات المتوازية - الزوايا الحادثة بين مستقيمين متوازيين وقاطع - الزوايا ذات الاضلاع المتوازية - مجموع زوايا المثلث - مجموع زوايا المضلع المخدب ( الداخلية والخارجية ) .

ج - الرباعيات الخاصة - شبه المنحرف - خواص زوايا شبه المنحرف - متوازيات الاضلاع - المستطيل المعين - المربع - خواص الزوايا - خواص الاضلاع - خواص الاقطار - الخواص العكسية .

د - مقارنة الأقواس فى دائرة - مقارنة الأوتار وأبعاد المركز عن الأوتار - وضع نقطة بالنسبة لدائرة - الوضع النسبى لمستقيم ودائرة - المماس لدائرة - الوضع النسبى لدائرتين - الدوائر المارة من نقطتين - الدوائر المماسية لمستقيمين .

هـ - مقارنة الزوايا المحيطة مع الزوايا المركزية التى لها نفس القوس - الرباعى القابل الارتسام فى دائرة .

و - المستقيمات المتقاطعة فى المثلث - المستقيمات المتوسطة - الارتفاعات - المنصفات الداخلية - الدائرة المارة برؤوس المثلث - الدائرة المماسية لثلاثة مستقيمات .

ز - نسبة قطعتين مستقيمتين - نسبة قطعتين مستقيمتين محمولتين على محور واحد - تقسيم قطعة مستقيمة بنسبة معلومة ( حسابية وجبرية ) .

نظرية تاليس - تطبيقها على المثلث وعلى شبه المنحرف - عكس نظريات تاليس فى المثلث وفى شبه المنحرف .

المثلثات المتشابهة - حالات تشابه المثلثات - الاسقاط العمودى - العلاقات العددية فى المثلث القائم - مبادئ أولية فى النسب المثلثية ( الجيب - جيب التمام - الظل - ظل التمام ) لزوايا حادة - حساب النسب المثلثية للزوايا : ٣٠ درجة و ٤٥ درجة و ٦٠ درجة - استعمال الجداول المثلثية للزوايا الحادة .

ح - قوة نقطة بالنسبة لدائرة .

## التاريخ

( ١ ) النهضة فى العالم العربى ،

( ٢ ) المقاومة الجزائرية من ١٨٣٠ الى ١٨٧١ ،

( ٣ ) الثورة الصناعية فى أوروبا ، الرأسمالية - المظهر الايديولوجى للرأسمالية - النظام الحر - والتبادل الاقتصادى الحر .

( ٤ ) تقسيم أفريقيا واستغلالها - معاهدة برلين فى سنة ١٨٨٩ ،

( ٥ ) تأسيس الحماية فى تونس : نظام الحماية وتطوره ،

( ٦ ) احتلال مراكش ( المغرب الاقصى ) نظام الحماية وتطوره ،

( ٧ ) الحرب العالمية الثانية : أسبابها ونتائجها .

- |   |  |
|---|--|
| <p>( ٧ ) حفظ الصحة : الجراثيم - دراسة مرض السبل والرمه الحبيبي ( التراكوم ) .</p> <p>المادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .</p> <p>وحرر بالجزائر في ٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٨ الموافق ١ يوليو سنة ١٩٦٨ .</p> <p>العربي سعدوني</p> | <p>( ٢ ) معدنان مستخرجان في الجزائر : الحديد - الفوسفات ،</p> <p>( ٣ ) الهيكل العظمي ،</p> <p>( ٤ ) الجهاز الهضمي ،</p> <p>( ٥ ) الجهاز الدموي - الدورة الدموية ،</p> <p>( ٦ ) الجهاز العصبي ،</p> |
|---|--|